4736 - حدثنا بن مرزوق قال ثنا أبو عاصم عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن رسول ا A Y مثله قال أبو جعفر فقد ذهب قوم إلى أن من قال لا إله إلا ا فقد صار بها مسلما له ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين واحتجوا في ذلك بهذه الآثار وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا لهم لا حجة لكم في هذا الحديث لأن رسول ا A إنما كان يقاتل قوما لا يوحدون ا تعالى فكان أحدهم إذا وحد ا علم بذلك تركه لما قوتل عليه وخروجه منه ولم يعلم بذلك دخوله في الإسلام أو في بعض الملل التي توحد ا تعالى ويكفر بجحدها وغير ذلك من الوجوه التي يكفر بها أهلها مع توحيدهم فكان حكم هؤلاء أن لا يقاتلوا إذا وقعت هذا الشبهة حتى تقوم الحجة على من يقاتلهم وجوب قتالهم فلهذا كف رسول ا A عن قتال من كان يقاتل بقولهم لا إله إلا ا فأما من سواهم من اليهود فإنا قد رأيناهم يشهدون أن لا إله إلا ا ويجحدون بالنبي A فليسوا بإقرارهم بتوحيد ا مسلمين إن كانوا جاحدين برسول ا A فإذا أقروا برسول ا A علم بذلك خروجهم من اليهودية ولم يعلم به دخولهم في الإسلام لأنه قد يجوز أن يكونوا انتحلوا قول من يقول إن محمدا رسول ا A إلى العرب خاصة وقد أمر رسول ا A علي بن أبي طالب حين بعثه إلى خيبر وأهلها يهود بما